

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية جزء العقار الذى تشغله المزرعة التدريبية للمدرسة الثانوية الزراعية للبنين ، بالرقم التعريفى (٢٣٠٥٦٣٥) ، الكائنة بحوض رمزى نمرة (٥٣) ضمن القطعة (٢) بحوضه - بناحية الفيوم بمحافظة الفيوم ، والبالغ مساحتها (١٠ أفدنة و ١٣ قيراطاً و ١٦ سهماً) ، والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على أرض ومباني جزء العقار المشار إليه فى المادة السابقة والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٥ فبراير سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسى

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد رئيس الجمهورية

الموضوع :

بشأن نزع ملكية جزء العقار الذى تشغله المزرعة التدريبية للمدرسة الثانوية الزراعية للبنين بالرقم التعريفى (٢٣٠٥٦٣٥) بمحافظة الفيوم .

العرض :

أتشرف بعرض الآتى :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الفيوم اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على جزء العقار الذى تشغله المزرعة التدريبية للمدرسة الثانوية الزراعية للبنين بالرقم التعريفى (٢٣٠٥٦٣٥) بمحافظة الفيوم لصالح العملية التعليمية ، بمساحة قدرها (١٠ أفدنة و ١٣ قيراطاً و ١٦ سهماً) ؛ نظراً لأن المديرية فى حاجة شديدة إليه ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ حيث لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة ملك وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى ، وتابعة لإدارة غرب الفيوم التعليمية ، وتستخدم بالعملية التعليمية ، ومساحتها الإجمالية (٣٢٩٥٣,٢) م^٢ ، وكائنة بحوض رمزى - نمرة (٥٣) - ضمن القطعة (٢) بحوضه - بناحية الفيوم - بمحافظة الفيوم .

٣ - المزرعة التدريبية للمدرسة ملكية مشتركة ، وتتكون من جزأين :

الجزء الأول : تم شراؤه بمساحة قدرها : (١٥ فداناً ، و ٦ قيراط) .

الجزء الثانى : مؤجر بمساحة قدرها : (١٠ أفدنة ، و ١٣ قيراطاً ، و ١٦ سهماً) .

٤ - المزرعة التدريبية للمدرسة كائنة بحوض رمزى - نمرة (٥٣) - ضمن القطعة (٢)

بحوضه - بناحية الفيوم - بمحافظة الفيوم ، وتبعد عن المدرسة حوالى (٤٦ , ٢٢٠) م تقريباً .

- ٥ - أصدر المجلس الشعبي المحلي لمحافظة الفيوم قراره بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٧/٨/٥ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام لجزء العقار المشغول بالمرزعة التدريبية للمدرسة المذكورة . (مرفق ١) .
- ٦ - قامت الهيئة العامة للأبنية التعليمية بالعرض على رئاسة مجلس الوزراء لاستصدار قرار منفعة عامة لجزء العقار الذي تشغله المرزعة التدريبية المذكورة ، وصدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٩٣ لسنة ٢٠١٥ ، وتم نشره بالجريدة الرسمية بالعدد الصادر برقم (٢٢) بتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٨
- ٧ - قامت الهيئة بإيداع التعويض المبدئي بمبلغ مليونى جنيه ، بالشيك رقم (٣١٦١٦٤٨) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢
- ٨ - تم إيداع التعويض النهائى خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية بالشيك رقم (٣٦٩١٥٦١) بتاريخ ٢٠١٦/٤/٦ ، بمبلغ قدره : (١٦٧٩٨٤٧٠) جنيهاً ، فقط ستة عشر مليوناً ، وسبعمائة وثمانية وتسعون ألفاً ، وأربعمائة وسبعون جنيهاً لا غير .
- ٩ - قامت مديرية المساحة بالفيوم بعرض الكشوف فى الفترة من ٢٠١٦/٥/٢٧ إلى ٢٠١٦/٦/١٠ ، واشتملت كشوف العرض على عدد (٤) ملاك يستحقون التعويض .
- ١٠ - نظراً لعدم قيام الملاك بالتوقيع على استمارات البيع ، فقد تم إصدار القرار الوزارى رقم ٤٠٢ لسنة ٢٠١٦ بنزع ملكية جزء العقار الذى تشغله المرزعة التدريبية للمدرسة المذكورة ، وتم شهره بالسجل العينى برقم (٣٤١٠) بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٣
- ١١ - بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٨ أفادت مديرية المساحة بالفيوم بأنه ما زالت قيمة التعويضات للمشروع رقم (٢٤٧) - تربية وتعليم للمزرعة المذكورة بأمانات المساحة بالفيوم ، لحين توقيع أصحاب الشأن على استمارات البيع .
- ١٢ - قام ملاك المرزعة بالطعن على قرار المنفعة العامة رقم (٩٩٣) لسنة ٢٠١٥ أمام محكمة القضاء الإدارى بالفيوم بالدعوى رقم (٨٢٩٣) لسنة (٢٠١٧) ، ويجلسه ٢٠١٧/٤/٢٦ ، وصدروا حكم المحكمة بإلغاء القرار المطعون فيه ، مع ما يترتب عليه من آثار .

١٣ - أصدر محافظ الفيوم القرار رقم ٥٦١ لسنة ٢٠١٧ بالاستيلاء المؤقت على الأرض لمدة ثلاث سنوات .

١٤ - تبلغ مساحة الجزء المؤجر من المزرعة التدريبية المذكورة (الجزء المطلوب نزع ملكيته) (١٠ أفدنة ، و١٣ قيراطاً ، و١٦ سهماً) ، والعبارة بالقياس المساحى على الطبيعة ، وحدوده كالتالى :

الحد البحرى : فاصل حوض من حوض الصنط .

الحد الشرقى : ض بحوض باقى أطيان وقف رمزى .

الحد القبلى : طريق الملقمة - عمومى داير .

الحد الغربى : مصرف الرمادية .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف . (مرفق ٢)

الراى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص فى مادته الأولى على أنه : [تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة] ، ونظراً للحاجة الماسة لجزء العقار الذى تشغله المزرعة التدريبية للمدرسة المذكورة ، لصالح العملية التعليمية ؛ لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار الجمهورى المرفق ؛ للأسباب المبينة عليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د/ طارق شوقى

بمقتضى هذا الأمر الجمهوري رقم ١٠٢٧٤ لسنة ٢٠١٨ في شأن تنظيم عملية الترخيص للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم في المناطق الحضرية والريفية.

والمختصين الذين يمارسون هذه المهنة في مختلف المناطق الحضرية والريفية.

قائمة المشاريع

الاسم	عدد الأيدي العاملة	المساحة		القيمة المضافة التقديرية	أسماء الأيدي العاملة
		مباني	أرض		
- الهندسة المعمارية : العمل هو وقت من وقت العمل . - الهندسة المدنية : العمل هو وقت من وقت العمل . - الهندسة الميكانيكية : العمل هو وقت من وقت العمل . - الهندسة الكهربائية : العمل هو وقت من وقت العمل .	أراضي ملكية لمصلحة القطاع معربة من ممتلكات بحدودها بحدودها في إطار من الأراضي الخاصة مملوكة صيغته	مبنين تم بناؤهم بمساعدة القدرات الذاتية والقطاعات	أراضي ملكية أراضي ملكية أراضي ملكية أراضي ملكية أراضي ملكية أراضي ملكية أراضي ملكية أراضي ملكية أراضي ملكية أراضي ملكية	القيمة المضافة التقديرية القيمة المضافة التقديرية القيمة المضافة التقديرية القيمة المضافة التقديرية القيمة المضافة التقديرية القيمة المضافة التقديرية القيمة المضافة التقديرية القيمة المضافة التقديرية القيمة المضافة التقديرية القيمة المضافة التقديرية	١- بعض أعمال البناء في المدن ٢- تجديد أعمال المدن في المدن ٣- تجديد أعمال المدن في المدن ٤- تجديد أعمال المدن في المدن



الوزير المكلف بالتخطيط
م. س. بن عيسى

...مختصين الذين يمارسون هذه المهنة...

...مختصين الذين يمارسون هذه المهنة...
 م. س. بن عيسى
 الوزير المكلف بالتخطيط
 م. س. بن عيسى

